

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- الحديث رواه أيضا أبو داود والدارقطني والنسائي والحاكم .

وفي الباب عن الزبير بن العوام رواه الطبراني بسند ضعيف وعن سلمان رواه مسلم وعن جابر عند مسلم وغيره كما سلف .

وقد ورد في الباب أحاديث متعددة مصرحة بالنهي عن العظم والروث قد ذكرنا بعض طرقها في الحديث الذي قبل هذا . ورواه أيضا أبو عبد الله الحاكم في دلائل النبوة قال : (أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لابن مسعود ليلة الجن أولئك جن نصيبين جاؤوني فسألوني الزاد فمتعتهم بالعظم والروث قال : وما يغني عنهم ذلك يا رسول الله قال : إنهم لا يجدون عظما إلا وجدوا عليه لحمه الذي كان عليه يوم أخذ ولا يجدون روثا إلا وجدوا فيه حبه الذي كان يوم أكل فلا يستنجي أحد لا بعظم ولا بروث) وفي رواية أبي داود عن عبد الله بن مسعود قال : (قدم وفد الجن على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا محمد انه أمتك أن يستنجوا بعظم أو روثة أو حممة فإن الله تعالى جعل لنا فيها رزقا قال : فنهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك) وفي إسناده إسماعيل بن عياش . والحديث قد تقدم الكلام على فقهه في مواضع .

قال المصنف C : وفيه تنبيه على النهي عن إطعام الدواب النجاسة اه لأن تعليل النهي عن الاستجمار بالبعرة بكونها طعام دواب الجن يشعر بذلك